

A

الأمم المتحدة

Distr.

GENERAL

A/AC.105/C.2/SR.597

24 April 1996

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

اللجنة الفرعية القانونية

الدورة الخامسة والثلاثون

محضر موجز للجلسة الـ ٥٩٧
المعقدة في مركز فيينا الدولي ، فيينا ،
يوم الخميس ٢٨ آذار / مارس ١٩٩٦ ، الساعة
١٠٠٠

الرئيس : السيد ميكولكا (الجمهورية التشيكية)

المحتويات

نتائج المشاورات غير الرسمية بشأن مواد جديدة لجدول الأعمال

اعتماد تقرير اللجنة الفرعية

اختتام الدورة

هذا المحضر قابل للتصوير

ويينبغي أن تقدم التصويبات بالحدي لغلت العمل ، وأن توضع في مذكرة وتدرج في نسخة من المحضر ، ويينبغي أن ترسل في غضون أسبوع من تاريخ توزيع هذه الوثيقة إلى Chief, Translation and Editorial Service . room D0710

وستصدر بعد نهاية الدورة بأمد وجيز أية تصويبات لمحاضر هذه الجلسة والجلسات الأخرى للمؤتمر ، مدرجة في تصويب واحد متكامل .

V.96-82769

Distr.: 3 July 1996

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٥٠

نتائج المشاورات غير الرسمية بشأن مواد جديدة لجدول الأعمال

١ - الرئيس : قال انه أجرى ، عملاً بتوصية اللجنة الفرعية الواردة في الفقرة ٥٤ من تقرير دورتها الرابعة والثلاثين (Corr.1 A/AC.105/607 و A/1) ، مشاورات غير رسمية مفتوحة مع جميع أعضاء اللجنة الفرعية بهدف القيام ، على أساس من توافق الآراء ، بتحديد موضوع أو قائمة مواضيع يمكن النظر مستقبلاً في ادراجها في جدول الأعمال . ونوقشت أثناء المشاورات بنود اقتراحتها بعض الوفود في عام ١٩٩٥ لعله يمكن ادراجها في جداول أعمال اللجنة الفرعية في دورات مقبلة ، وهي : حالة معاهدات الفضاء الخارجي الخامس ؛ والجوانب التجارية للأنشطة الفضائية ، مثل حقوق الملكية والتأمين والمسؤولية ؛ استعراض قواعد القانون الدولي الحالية المنطبقة على الحطام الفضائي ؛ والجوانب القانونية للحطام الفضائي ؛ استعراض مقارن لمبادئ القانون الفضائي الدولي والقانون البيئي الدولي .

٢ - وأضاف انه نوقشت أيضاً فكرتان تتعلقان بجدول أعمال اللجنة الفرعية وردتا في مرفق تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية لعام ١٩٩٤ (A/49/20) ، وهما : امكانية القيام ، من خلال توافق الآراء ، بوضع جدول أعمال مجد يتألف من بنود يمكن تحقيق تقدم جوهري بشأنها ؛ وامكانية فصل مسألة تعريف الفضاء الخارجي ورسم حدوده عن مسألة طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض وكيفية استخدامه .

٣ - وأردد قائلاً انه شعر ، نتيجة للمناقشة ، أنه يتعدز التوصل إلى توافق في الآراء بشأن الفكريتين السالفتي الذكر ، وأنه لا داعي للمضي في مناقشتهما . وفيما يتعلق ببعض الاقتراحات ، قدمت وفود المكسيك والجمهورية التشيكية وشيلي مذكرات معلومات خلفية غير رسمية توضح اقتراحتها ، حسبما أوصي به في دورة اللجنة الفرعية لعام ١٩٩٥ (Corr.1 A/AC.105/607 و A/1) . وفيما يتعلق بالاقتراح الخاص بأن يدرج في جدول أعمال اللجنة الفرعية بند عنوانه "الجوانب القانونية للحطام الفضائي" ، رأى أن تضمين جدول الأعمال بندًا يتوخى دراسة تفصيلية لقواعد أو المبادئ التشريعية المتعلقة بالحطام الفضائي لا يمكن أن يحدث إلا بعد أن تحرز اللجنة الفرعية العلمية والتقنية تقدماً كافياً في دراسة هذا الموضوع . ومع أن الاقتراح الخاص باستعراض قواعد القانون الدولي الحالية المنطبقة على الحطام الفضائي قد نوقشت بصورة مستفيضة فلم يتثنى التوصل إلى نتيجة بشأن هذه المسألة .

٤ - السيد سينغ (الهند) : رحب بالاقتراح المقدم من الجمهورية التشيكية بأن يدرج في جدول الأعمال بند عنوانه "استعراض قواعد القانون الدولي الحالية المنطبقة على الحطام الفضائي" . ودعا الوفود إلى تأييد ذلك الاقتراح ، وكذلك الاقتراحين المقترنين من المكسيك وشيلي بشأن ادراج بنددين في جدول الأعمال عنوانهما ، على التوالي ، "استعراض الصكوك القانونية الدولية الخمسة المتعلقة بالفضاء الخارجي" و "عقد مقارنة بين قواعد القانون الفضائي وقواعد القانون البيئي الدولي" ، أو عدم معارضتها على الأقل .

٥ - السيدة باتاكلان (الفلبين) : أبدت موافقتها التامة على البيان الذي أدلّى به ممثل الهند .

٦ - السيد ماكنتوش (استراليا) : قال ان الاقتراح الذي قدمه ممثل الجمهورية التشيكية سيكون معروضا للمناقشة في دورة لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية التي ستعقد في حزيران/يونيه ١٩٩٦ . وهو يعتقد أنه يمكن في تلك الدورة التوصل إلى توافق في الآراء بشأن ادراج البند في جدول أعمال اللجنة الفرعية .

٧ - السيد غونزاليس (شيلي) : أعرب عن ارتياحه لنتائج المشاورات غير الرسمية . وطلب استنساخ المذكرات غير الرسمية المتعلقة بالاقتراحات التي قدمها وفده ووفدا الجمهورية التشيكية والمكسيك في مرفق لتقرير اللجنة الفرعية .

٨ - الرئيس : قال ان المذكراتجرى توزيعها في اطار مشاورات غير رسمية . ومن ثم فان المذكرات ذاتها غير رسمية ولا يمكن ارفاقها بتقرير اللجنة الفرعية الا اذا قدمت الوفود التي وزعتها طلبا رسميا لهذا الغرض .

٩ - السيد غونزاليس (شيلي) : قال انه يطلب استنساخ مذكرة المعلومات الخلفية غير الرسمية التي قدمها وفده بشأن بند عنوانه "عقد مقارنة بين قواعد القانون الفضائي وقواعد القانون البيئي الدولي" في مرفق لتقرير اللجنة الفرعية . وبذلك تصبح المذكرة اطارا مرجعيا لمناقشة هذا الموضوع مستقبلا .

١٠ - السيد فيوزا نيتو (البرازيل) : أبدى موافقته على الآراء التي أعرب عنها ممثل الهند . وأثنى خصوصا على الاقتراح التشيكى وقال ان المشاورات غير الرسمية بشأن بنود جديدة لجدول الأعمال ينبغي أن تجرى أيضا في الدورات المقبلة للجنة الفرعية .

١١ - السيد أرياغا وايس (المكسيك) : قال انه يطلب بالمثل استنساخ المذكرة غير الرسمية التي قدمها وفده بشأن استعراض حالة الصكوك القانونية الدولية الخمسة المتعلقة بالأنشطة في الفضاء الخارجي في مرفق لتقرير اللجنة الفرعية .

١٢ - السيد ميلغار (أوروغواي) : قال ان الاقتراحات التي قدمتها وفود شيلي والجمهورية التشيكية والمكسيك ستفيد عمل اللجنة الفرعية . وهو يؤيد الآراء التي أبدتها ممثل الهند والبرازيل .

١٣ - السيد كوبال (الجمهورية التشيكية) : طلب أن تستنسخ أيضا مذكرة المعلومات الخلفية غير الرسمية التي وزعها وفده فيما يتعلق باستعراض قواعد القانون الدولي الحالية المنطبقة على الحطام الفضائي في مرفق لتقرير اللجنة الفرعية . وشدد على أن هذه المذكرات غير رسمية وينبغي أن تعامل على هذا الأساس عند النظر في امكانية تطويرها .

١٤ - الرئيس : قال انه ان لم يسمع أي اعتراض فسيعتبر أن اللجنة الفرعية توافق على الطلبات التي قدمتها وفود شيلي والمكسيك والجمهورية التشيكية .

١٥ - وقد اتفق على ذلك .

اعتماد تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.105/C.2/L.201 و A/AC.105/C.2/1996/CRP.8 : Add.1 و Add.2 و Add.1)

١٦ - الرئيس : قال ان الأمانة ستتولى ملء الفراغات الموجودة في مشروع التقرير وال المتعلقة بتفاصيل وقائية .

A/AC.105/C.2/L.201

الفقرات ١ الى ٣

١٧ - اعتمدت الفقرات ١ الى ٣ .

الفقرة ٤

١٨ - الرئيس : قال انه ينبغي ادراج اسم فنزويلا قبل فيبيت نام .

١٩ - واعتمدت الفقرة ٤ بصيغتها المعدلة .

الفقرات ٥ الى ٨

٢٠ - اعتمدت الفقرات ٥ الى ٨ .

الفقرة ٩

٢١ - السيد كيم (الولايات المتحدة الأمريكية) : اقترح وضع فاصلة بين اسمي المملكة المتحدة والولايات المتحدة .

٢٢ - واعتمدت الفقرة ٩ بصيغتها المعدلة .

الفقرتان ١٠ و ١١

٢٣ - اعتمدت الفقرتان ١٠ و ١١ .

الفقرة ١٢

٢٤ - الرئيس ، قال انه يقترح ، بغية مراعاة الممارسة المتبعة حاليا في اللجنة الفرعية ، تعديل الفقرة ١٢ (ز) ليصبح نصها كما يلي : "يمكن الغاء جلسات اللجنة الفرعية و/أو جلسات الفريقين العاملين حسب الاقتضاء ، اذا لزم اجراء مشاورات غير رسمية ، بدلا من التخطيط المسبق للقاء مجموعات من الجلسات ، حسبما كان متبعا في الماضي .

٢٥ - وقد تقرر ذلك .

٢٦ - واعتمدت الفقرة ١٢ بصيغتها المعدهلة .

المقالات ١٣ الى ١٥

٢٧ - اعتمدت المقالات ١٣ الى ١٥ .

الفقرة ١٦

٢٨ - السيد كيم (الولايات المتحدة الأمريكية) : اقترح ادراج عبارة "على النحو المناسب" بعد كلمة "المسألة" في الجملة الأخيرة .

٢٩ - وحظي الاقتراح بالموافقة .

٣٠ - واعتمدت الفقرة ١٦ بصيغتها المعدهلة .

المقالات ١٧ الى ٣٠

٣١ - اعتمدت المقالات ١٧ الى ٣٠ .

الفقرة ٣١

٣٢ - السيد زفیدره (الاتحاد الروسي) : اقترح حذف الفقرة ٣١ لعدم ضرورتها .

٣٣ - وقد تقرر ذلك .

المقالات ٣٢ الى ٣٦

. ٣٤ - اعتمدت الفقرات ٢٢ الى ٣٦ .

A/AC.105/C.2/L.201/Add.1

الفقرات ١ الى ٥

. ٣٥ - اعتمدت الفقرات ١ الى ٥ .

A/AC.105/C.2/1996/CRP.8

الفقرة ٥ مكررا

. ٣٦ - اعتمدت الفقرة ٥ مكررا .

(تابع) A/AC.105/C.2/L.201/Add.1

الفقرات ٦ الى ٨

. ٣٧ - اعتمدت الفقرات ٦ الى ٨ .

. ٣٨ - السيدة كاتو (اليابان) : اقترحنا اضافة جديدة ٨ مكررا يكون نصها كما يلي :

"أبدىرأي مؤداته أن يجري تجسيد التوصية الواردة أعلاه ، حالما تقرها لجنة استخدام
الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية والجمعية العامة ، تجسيدا مناسبا في الأبواب ذات الصلة
من ميزانية الأمم المتحدة ."

. ٣٩ - ورد على سؤال من السيد فيوزا نيتو (البرازيل) ، قال السيد جاستنوليانا (أمين اللجنة الفرعية)
ان ميزانية الأمم المتحدة لفترة السنتين الجارية تتضمن اعتمادا وحيدا لخدمة المجتمعات كل هيئات الأمم
المتحدة ، حيثما عقدت . ومن ثم ، فإن أي وفر في خدمة المجتمعات اللجنة الفرعية ، حسبما تبينه
الحسابات في نهاية فترة السندين ، سوف يعتبر متاحا لأغراض أخرى ، وليس بالضرورة لمجتمعات اللجنة
الفرعية ذاتها .

. ٤٠ - وأقر الاقتراح الياباني .

. ٤١ - واعتمدت الفقرة ٨ مكررا .

الفقرات ٩ الى ١٤

٤٢ - اعتمدت الفقرات ٩ الى ١٤ .

A/AC.105/C.2/L.201/Add.2

الفقرة ١

٤٣ - اعتمدت الفقرة ١

الفقرة ٢

٤٤ - السيد غونزاليس (شيلي) : اقترح ، فيما يتعلق بالفقرة الفرعية ٢ (ه) ، ادراج الرأي الذي أعرب عنه وفده لدى مناقشة البند ، وهو أنه ينبغي للأمانة أن تجري دراسة مقارنة لفرعي القانون المذكورين في تلك الفقرة الفرعية . وقال ان تلك الرأي حظي بالتأييد ولم يلق أي اعتراض .

٤٥ - الرئيس : قال انه يمكن تناول هذه النقطة بشكل أفضل باضافة فقرة جديدة في نهاية الفرع .

٤٦ - السيد غونزاليس (شيلي) : وافق على هذا الاقتراح .

٤٧ - واعتمدت الفقرة ٢ .

الفقرة ٣

٤٨ - السيد كوريا (الأرجنتين) : طلب الى الأمانة أن تجد لتعبير "Working agenda" ، الوارد في الفقرة الفرعية (أ) ، ترجمة أدق الى الإسبانية من عبارة "programa de trabajo práctico" .

٤٩ - واعتمدت الفقرة ٣ على هذا الأساس .

الفقرة ٣ مكررا

٥٠ - الرئيس : قال ان الفقرة التالية سقطت سهوا من نص الوثيقة ٢
A/AC.105/C.2/L.201/Add.2
وينبغي ادراجها فيها تحت رقم ٣ مكررا :

"وفيما يتعلق بالاقتراح الوارد في الفقرة ٢ (د) ، اتفق على ألا يجري تضمين جدول أعمال اللجنة الفرعية بندا يرثى وضع أي قواعد أو مبادئ تشريعية تتعلق بالحاطم الفضائي إلا بعد أن تحرز اللجنة الفرعية العلمية والتقنية تقدما كافيا في دراسة هذا الموضوع ."

٥١ - السيد كوبال (الجمهورية التشيكية) : قال انه يرى أن يرجأ اتخاذ قرار بشأن الفقرة ٣ مكررا إلى مرحلة لاحقة ، عقب النظر في الفقرات ٤ إلى ٦ ، لأنه يود اقتراح فقرة إضافية تتعلق بهذا الموضوع .

٥٢ - وقد اتفق على ذلك .

الفقرة ٤

٥٣ - الرئيس : قال انه ينبغي تصحيف عبارة "الناسعة والثلاثين" لتصبح "الرابعة والثلاثين" . وبالإضافة إلى ذلك ، وعملا بالاتفاق في وقت سابق من هذه الجلسة على ارفاق مذكرات المعلومات الخلفية غير الرسمية التي تشير إليها الفقرة ، ينبغي إضافة عبارة "(انظر المرفق ...) " في نهاية الفقرة .

٥٤ - وقد تقرر ذلك .

٥٥ - واعتمدت الفقرة ٤ بصيغتها المعدلة .

الفقرة ٥

٥٦ - السيد كوريما (الأرجنتين) : اقترح أن يصبح نص الفقرة كما يلي : "ونوّقش الاقتراح (ج) ، الوارد في الفقرة ٢ ، مناقشة مستفيضة ."

٥٧ - الرئيس : أشار الرئيس إلى أن الفقرة تجسد مضمون المناقشات غير الرسمية التي جرت تجسيدا صحيحا .

٥٨ - واعتمدت الفقرة ٥ .

الفقرة ٦

٥٩ - اعتمدت الفقرة ٦ .

٦٠ - السيد كوبال (الجمهورية التشيكية) : قال انه يرى ، على الرغم من أن اللجنة الفرعية لم تتوصّل إلى توافق في الآراء بشأن اقتراح وفده أن تستعرض اللجنة الفرعية قواعد القانون الدولي المنطبقة على

الحطام الفضائي ، أنه ينبغي للتقرير أن يجسد تبادل الآراء الذي جرى حول هذا الموضوع . ولذلك ، فهو يقترح ادراج الفقرة التالية باعتبارها الفقرة ٧ :

"وتعقيبا على التلخيص الذي قدمه الرئيس ، أبدى بعض الوفود رأياً مفاده أن الشعور السائد أثناء المشاورات كان أنه يمكن للجنة الفرعية أن توصي لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بأن تنظر ، أثناء دورتها القادمة في عام ١٩٩٦ ، فيما إذا كان من المناسب أن تشرع اللجنة الفرعية القانونية ، في عام ١٩٩٧ ، في استعراض قواعد القانون الدولي الموجودة المنطبقة على الحطام الفضائي . وشددت تلك الوفود على أن النظر في البند المقترن لا يقصد منه أن يفضي إلى صوغ أحكام جديدة ، بل ينبغي أن يساعد على توضيح المسائل المعنية وعلى تحسين تفسير وتطبيق معايير القانون الفضائي الدولي الموجودة . ورأى تلك الوفود أنه يمكن اجراء هذا الاستعراض بنجاح دون مساهمة من اللجنة الفرعية العلمية والتقنية ، كما أن نتائج ذلك الاستعراض يمكن أن تساعد اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في عملها بشأن موضوع الحطام الفضائي ."

وإذا قبلت اللجنة الفرعية بهذه الفقرة فيمكنه أن يوافق على ادراج الفقرة المقترحة ٣ مكرراً التكون هي الفقرة ٨ ، شريطة تعديل عبارة "أي قواعد أو مبادئ تشريعية" إلى "أي قواعد أو مبادئ قانونية" .

٦١ - السيد فيوزا نيتو (البرازيل) : أيد ادراج الفقرة ٧ التي اقترحها وفد الجمهورية التشيكية .

٦٢ - السيد كيم (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال إن لدى وفده اعترافات شديدة على الاقتراح المقترن من وفد الجمهورية التشيكية ، الذي طرح في توقيت غير مناسب . ولا يوافق وفده على أنه كان هناك "شعور سائد" أثناء المشاورات يؤيد توصية لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية التي تشير إليها الفقرة . وإذا ما أدرجت فقرة على تلك الغرار فينبغي أن تدرج أيضاً الفقرة الإضافية التالية تجسيداً لما كان ملمساً من تباين في الآراء في جلسات اللجنة الفرعية الرسمية وغير الرسمية على السواء :

"ولم تتوافق وفود أخرى على الاقتراح الوارد في الفقرة ٢ (د) كما لم تؤيد الرأي القائل بأنه كان هناك شعور سائد مؤيد لذلك الاقتراح . وأوضحت تلك الوفود أنه ليس من المناسب مناقشة مسألة الحطام الفضائي في اللجنة الفرعية القانونية أو وضع توصيات يمكن أن تشكل مرجعاً لقواعد أو مبادئ قانونية جديدة بشأن الحطام الفضائي ، نظراً لكثرة المسائل التقنية والعلمية التي لا يزال يتبعها مناقشتها . ويجب إجراء مناقشة وافية للبحوث العلمية والتقنية في هذا الميدان ، كما يجب ارساء أساس معرفي كاف قبل أن يتاح للجنة الفرعية القانونية النظر فيما إذا كان ينبغي وضع أي قواعد قانونية جديدة ."

٦٣ - الرئيس : أشار إلى أن الغرض من المشاورات غير الرسمية كان بالتحديد تحاشي ضرورة ادراج آراء متباعدة في التقرير والحفاظ على جو بناء للمناقشات المقبلة . وقد سبق للقرار الخاص بارفاق

مذكرات المعلومات الخلفية غير الرسمية المقدمة من وفود منفردة في التقرير أن أخل بهذا الغرض نوعا ما.

٦٤ - السيد كيم (الولايات المتحدة الأمريكية) : وافق على أنه من المفضل حذف آراء الوفود المنفردة من التقرير كليا.

٦٥ - السيدة باتاكلان (الفلبين) : قالت أنها تؤيد الاقتراح الذي قدمه وفد الجمهورية التشيكية ، وليس لديها اعتراض على أن يبین التقرير آراء الوفود الأخرى . وسألت عما اذا كان هناك توافق في الآراء على ادراج الفقرة ٣ مكررا المعنية .

٦٦ - الرئيس : سأل الممثل التشيكى عما اذا كان يصر على اقتراحه .

٦٧ - السيد كوبال (الجمهورية التشيكية) : قال ان وفده مستعد لقبول حل توفيقي بشأن هذه المسألة ، ولكنه يرى أن الفقرة الجديدة التي اقترحها ، اذ تبين موقف وفده وموافقات الوفود الأخرى ، انما تجسد ما جرى فعلا في الدورة الحالية .

٦٨ - الرئيس : اقترح تعليق الجلسة لفترة وجيزة ، من أجل اجراء مناقشات غير رسمية بين الوفود بشأن اقتراحى الجمهورية التشيكية والولايات المتحدة وبشأن الاجراء الذي يتبعه فيما يتعلق بالفقرة ٣ مكررا المعنية .

٦٩ - وقد تقرر ذلك .

علقت الجلسة الساعة ١٢/٣٥ ثم استؤنفت الساعة ١٢/٤٥

٧٠ - الرئيس : أفاد عن حصيلة المناقشات غير الرسمية فقال ان وفدي الجمهورية التشيكية والولايات المتحدة قد اتفقا على سحب اقتراحهما ، كما اتفق على عدم ادراج الفقرة المقترحة ٣ مكررا في التقرير . ودعا اللجنة الفرعية الى الموافقة على هذا النهج في العمل باعتباره حزمة من القرارات المتراقبطة .

٧١ - وقد تقرر ذلك .

٧٢ - السيد غوانزاليس (شيلي) : اقترح ادراج فقرة جديدة بعد الفقرة ٦ يكون نصها كما يلى :

"بالنظر الى الطلب الذي قدمه وفد شيلي ، عند عرضه اقتراحه الخاص ببنود جديدة لجدول الأعمال ، بأن تجري الأمانة دراسة مقارنة لقواعد القانون الفضائي وقواعد القانون

البيئي ، والى ما أبداه بعض الوفود من رأي مؤيد لذلك الاقتراح ، رئي أن ينظر مكتب شؤون الفضاء الخارجي في امكانية اجراء مثل هذه الدراسة ."

وأشار الى أنه لم تبد أي معارضة لهذه الفكرة أثناء المشاورات غير الرسمية .

٧٣ - السيد كيم (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال انه اذا أدرج في التقرير بيان من هذا القبيل ، يجسد آراء وفود معينة ، فان الانصاف يتضمن تجسيد آراء الوفود التي لها رأي مغاير .

٧٤ - الرئيس : قال ان فكرة الدراسة المقترحة لم يسبق أن نوقشت رسميا في اللجنة الفرعية ، ومن ثم فهو يتساءل عن مدى ملاءمة طرحها كشيء سبق لللجنة الفرعية أن أبنت رأيا بشأنه .

٧٥ - السيد دي ايتورياغا (اسبانيا) : قال ان النص المقترح من شيلي سابق لأوانه . وما لم يتخذ قرار بادراج البند في جدول أعمال اللجنة الفرعية فلا يمكن أن يطلب من مكتب شؤون الفضاء الخارجي دراسة هذا الموضوع .

٧٦ - السيد كيم (الولايات المتحدة الأمريكية) والسيد لويه (فرنسا) : أبديا موافقتهما على ما قاله ممثل اسبانيا .

٧٧ - السيد غونزاليس (شيلي) : قال ان الدراسة المقترحة لن تستبق أي قرار بشأن ما اذا يتغير ادراج البند ذاته في جدول الأعمال . والنص الذي اقترحه يجسد رأي عدد من الوفود وان كان يعلم أن لوفود أخرى رأيا مغايرا . وابداء للمرونة ، لا مانع لديه من تعديل النص الذي اقترحه ليصبح كما يلي : "وأعربت بضعة وفود عن رأي مؤداه أن من المناسب أن يقوم مكتب شؤون الفضاء الخارجي باجراء دراسة مقارنة لقواعد القانون الفضائي الدولي والقانوني البيئي الدولي " .

٧٨ - السيد كيم (الولايات المتحدة الأمريكية) : دعا الى ادراج بيان مؤدah أنه كانت هناك آراء معارضة واقتراح اضافة الصياغة التالية الى النص الذي قرأه اللتو ممثل شيلي : "وأبنت وفود أخرى رفضها للاقتراح ، موضحة أنه من السابق لأوانه ومن الشنود أن تطلب اللجنة الفرعية الى مكتب شؤون الفضاء الخارجي أن يجري دراسة مقارنة حتى قبل أن تتم اللجنة الفرعية نظرها في مسألة ما اذا كان يتغير ادراج هذا الاقتراح كبند جديد في جدول الأعمال وتتوصل الى قرار بهذا الشأن " .

٧٩ - السيد دي ايتورياغا (اسبانيا) : قال ان الحل الأفضل هو عدم ادراج أي بيان على غرار ما اقترحه ممثل شيلي ، أما اذا أدرج ذلك البيان فيجب أن يذكر أيضا أن بعض الوفود يرى أن الاقتراح الخاص بإجراء الدراسة سابق لأوانه .

٨٠ - الرئيس : قال انه سيكون من المؤسف ، مع ادراج النص المقترح من شيلي ورد الولايات المتحدة عليه ، أن يتنهى التقرير بنقطة خلاف . وكثير من المناقشة التي دارت في المشاورات غير الرسمية لا يمكن

ادرجه في التقرير ، كما أن النقطة التي يجب النظر فيها حاليا لم تستغرق سوى جزء صغير من وقت اللجنة الفرعية . وعلى أية حال ، وحتى اذا ورد البيان المقترن في التقرير فلن يكون له مغزى عملي ، لأنه لا يمكن للأمانة الشروع في الدراسة المعنية دون تكليف صريح من اللجنة الفرعية . وهو يرجو من ممثل شيلي أن يعيد النظر في اقتراحه على هذا الضوء .

٨١ - السيد غونزاليس (شيلي) : قال انه قصد من اقتراحه ابداء الثقة في الأمانة ، مع الترويج لتطوير القانون الفضائي الدولي تطويرا تلقائيا . ويبدو أن هناك منهجين فكريين في اللجنة الفرعية بشأن مسألة البنود الجديدة في جدول الأعمال ؛ فالبعض يحبذ التقديم والبعض الآخر لا يحبذه . ومع ذلك ، فهو يسحب اقتراحه ، انطلاقا من روح التعاون .

٨٢ - السيدة باتاكلان (الفلبين) : قالت انها لم تسمع بنفسها أي اعتراض على فكرة الدراسة المقترنة . وهي ترى أن تعامل المشاورات غير الرسمية مستقبلا باعتبارها المحفل الرئيسي لإبداء الآراء بشأن المسائل التي تعالجها اللجنة الفرعية .

٨٣ - السيد كيم (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال انه يود أن يوضح أن وفده لا يعارض التقدم في برنامج عمل اللجنة الفرعية . وما يهمه هو أن تستخدم الموارد بصورة مناسبة وناجعة .

٨٤ - واعتمد تقرير اللجنة الفرعية بمجمله ، بصيغته المعدلة .

اختتام الدورة

٨٥ - بعد تبادل المجاملات ، أعلن الرئيس اختتام الدورة .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/١٥